

عدد خاص

شراكة بحثية بين المجلس الوطني للبحوث العلمية وأربع جامعات لبنانية



وقفاً من اليمين: فؤاد فليفل، جورج طعمه، الرئيس سعد الحريري، الوزير مروان حمادة.
الموقعون: جورج حبيقة، فضلو خوري، معين حمزه، فؤاد أيوب، سليم دكاش.

في هذا العدد

◀ البرنامج المعتمد
للجامعات الأخرى
في لبنان
◀ التغطية الإعلامية

◀ الأولويات البحثية
◀ اتفاقية التعاون مع
الجامعات

◀ البرنامج الموحد
للجامعات الأربع
◀ الدعم المالي

◀ رئيس مجلس
الوزراء يرعى توقيع
الشراكة البحثية مع
أربع جامعات

هيئة التحرير

معين حمزة، هاني عباس، هدى أوبري، ملاك مكي، اليز نجيم.
للمراسلة: المجلس الوطني للبحوث العلمية، ص. ب. 11-8281 بيروت - لبنان، هاتف: 850125 - 01، فاكس: 822639 - 01، بريد الكتروني: nashra@cnrs.edu.lb
CNRS Lebanon Twitter: @CNRSL - https://twitter.com/CNRSL

النشرة متوفرة على صفحة المجلس الإلكترونية: <http://www.cnrs.edu.lb>
يرجى من الراغبين في الحصول على «نشرة البحث العلمي» التي يصدرها المجلس الوطني للبحوث العلمية تزويده بعناوين البريد الإلكتروني لديهم ليتسنى مراسلتهم دورياً.

توقيع اتفاقية تعاون بين المجلس الوطني للبحوث العلمية وأربع جامعات لبنانية



برعاية وحضور رئيس مجلس الوزراء سعد الحريري، وقّع المجلس الوطني للبحوث العلمية في 13 شباط 2017 اتفاقية تعاون مع أربع جامعات لبنانية هي الجامعة اللبنانية والجامعة الأميركية في بيروت وجامعة القديس يوسف وجامعة الروح القدس-الكسليك، بهدف تطوير التعاون في برنامج دعم البحوث العلمية.

العامة وعلوم الانسان والمجتمع، تنفذ في الجامعات الأربع، وفقاً للآلية المشتركة التي ستعتمد لقبول المشاريع وتحكيمها ومتابعة تنفيذها.

وتنص الاتفاقيات المشتركة على دعم مشاريع البحوث المبتكرة والمجدية التي لها انعكاسات مباشرة على قطاعات الإنتاج والتقنية والبيئة والصحة العامة بالإضافة إلى مشاريع البحوث في علوم الإنسان والمجتمع المؤثرة في قطاعات الثقافة والمعرفة وسائر حقول التنمية البشرية والمجتمعية في لبنان، وذلك وفق الأولويات والمحاور المعتمدة في اللوائح

للمرة الأولى، تساهم الجامعات الأربع بدعم مالي مباشر يوازي الدعم الذي يقدمه المجلس، ما يؤدي الى مضاعفة الدعم المادي المخصص للمشاريع البحثية وتحقيق شراكة كاملة مع هذه الجامعات. وقد أقرّ المجلس لهذا الإعلان المساهمة بمبلغ 3.3 مليار ليرة لبنانية اذ يبلغ الدعم الاجمالي المقرر لمشاريع الباحثين في الجامعات الاربع 6.6 مليار ليرة لبنانية.

ومن المتوقع أن يوفر هذا التعاون دعماً لحوالي 200 مشروعاً بحثياً في جميع المحاور العلمية والتقنية والبيئة والصحة



تعكس اتفاقيات التعاون بين المجلس والجامعات اللبنانية مفاهيم الثقة والشراكة الحقيقية التي يبنها المجلس مع الجامعات والشركاء اللبنانيين في كل القطاعات من خلال برامجه في منح متفوقى الثانوية العامة ومنح الدكتوراه وبرنامج دعم البحوث العلمية، مما يوفر موارد مالية وبشرية إضافية وأجواء مشجعة للتعاون والشراكة بهدف تعزيز منظومة البحث والتطوير والابتكار في لبنان.

المشتركة بين المجلس وكل من الجامعات الأربع المعنية به. من ناحية أخرى، يؤكد المجلس أن التقيد بنود «شريعة المبادئ الأخلاقية في البحث العلمي» التي أقرها في العام 2016، والتي التزمت بها مختلف الجامعات اللبنانية، سيشكل أحد المؤشرات الأساسية في تحكيم المشاريع وقبولها. وقد اتفقت الجامعات والمجلس على اعتماد وثيقة موحدة للتحكيم العلمي وانجازه وفقا للمعايير الأكاديمية والعلمية والحيادية المطلقة.





الرئيس سعد الحريري مصافحاً معين حمزه.



الرئيس سعد الحريري مصافحاً جورج طعمه.



الرئيس سعد الحريري مصافحاً فضلو خوري.

لهذا اللقاء رمزية خاصة عشية احتفالنا بذكرى استشهاد الرئيس الشهيد رفيق الحريري الذي كان من رواد هذا النوع من التميز العلمي في لبنان. ان ما يزيد من قوة هذه الاحتفالية ويعطيها دفعا جديدا هو وجود اربع جامعات اساسية في لبنان معا اليوم، مع وجود رغبة عند الجامعات الأخرى في الانضمام الى هذا المشروع المميز.

الوزير مروان حمادة

وشدد الأمين العام للمجلس الدكتور معين حمزه، ورؤساء الجامعات الدكتور فؤاد أيوب، والدكتور فضلو خوري، والدكتور سليم دكاش، والدكتور جورج حبيقة على أهمية هذا المشروع والأهداف المرجوة منه اذ انه سيصار الى مضاعفة قيمة الدعم المادي الذي يناله كل مشروع بحثي، ما يعزز البحث العلمي في لبنان وما ينعكس ايجابا على تطور المجتمع اللبناني وتقدمه.

يباشر الشركاء باستقبال طلبات الدعم اعتباراً من 27 شباط 2017 وحتى 21 نيسان 2017 على الموقع الإلكتروني:

<http://www.cnrs.edu.lb/grp/submission>

مع الإشارة الى أن المجلس يستمرّ بدعم المشاريع المقدمة من أساتذة الجامعات الأخرى في برنامج دعم البحوث العلمية ضمن الصيغة المعتمدة في السنوات السابقة.

شارك في احتفال التوقيع وزير التربية والتعليم العالي مروان حمادة ورؤساء «الجامعة اللبنانية» الدكتور فؤاد أيوب و«الجامعة الأميركية في بيروت» الدكتور فضلو خوري و«جامعة القديس يوسف» الدكتور سليم دكاش و«جامعة الروح القدس - الكسليك» الدكتور جورج حبيقة بالإضافة إلى رئيس مجلس إدارة المجلس الوطني للبحوث العلمية الدكتور جورج طعمة وأمين عام المجلس الدكتور معين حمزه وبعض عمداء الكليات والقيمين على البحوث العلمية في الجامعات الأربع ومدراء مراكز المجلس.

أود أن أشكركم على العمل الذي قمتم به بالتعاون مع معالي الوزير مروان حمادة والدكتور معين حمزه، لأن أكثر ما نحن في حاجة إليه اليوم في لبنان هو العلم والبحث. وهذا الاستثمار الذي يحصل اليوم من جانبنا كحكومة ودولة ومن جانب الجامعات مهم جداً بالنسبة إلى لبنان، لأن علينا بالتعاون معاً أن نطور انفسنا وننظر إلى المستقبل. في البلد اليوم ورشة إصلاحات كبيرة جداً، وفي رأيي ان الدولة بكاملها وكل مؤسساتها في حاجة إلى إصلاح، ولكن ليصبح هذا الإصلاح حقيقياً يجب أن يحصل من خلال التعاون مع الجامعات الأساسية في لبنان لبناء المجتمع.

رئيس مجلس الوزراء سعد الحريري



الرئيس سعد الحريري مصافحاً فؤاد أيوب.



تمارا الزين، بلال نصولي، دولا كرم سركيس، اليز نجيم.

البرنامج المشترك لدعم البحوث العلمية في لبنان لإعلان 2017 - 2018

خاص بالجامعيين العاملين بوقت كامل في كل من الجامعات التالية: الجامعة اللبنانية، الجامعة الأميركية في بيروت، جامعة القديس يوسف، جامعة الروح القدس - الكسليك.

التعليمات الإدارية والإرشادات العلمية

1. الأولويات العلمية

يجب أن يكون المحور العلمي لمشروع البحث متلائماً مع التوجهات العلمية المعتمدة لعامي 2017 - 2018، «راجع صفحة 9».

2. مؤهلات الباحث الرئيسي

2.1. يدعم المجلس مشاريع البحوث التي يقدمها باحث رئيسي من الأساتذة والباحثين المتفرّغين في الجامعة اللبنانية أو الجامعة الأميركية في بيروت أو جامعة القديس يوسف أو جامعة الروح القدس-الكسليك. (لا تدعم المشاريع المقدمة من الأساتذة المتعاقدين بالساعة أو تلك المقدمة من غير حملة الدكتوراه).

2.2. كما يمكن أن يقبل المجلس المشاريع المقدمة من الباحثين الأطباء العاملين بدوام كلي أو جزئي في المؤسسات الجامعية الاستشفائية الملحقة بالجامعة Centre Hospitalier Universitaire.

2.3. يشترط بالباحث الرئيسي أن يكون قد نشر مقالة علمية على الأقل من خارج أطروحة الدكتوراه على أن تكون ذات علاقة مباشرة بموضوع البحث ونُشرت خلال السنوات الثلاث السابقة لتقديم الطلب.

2.4. لا يمكن للباحث الرئيسي أن يتقدم بأكثر من مشروع واحد أو أن تتعدى مساهمته كباحث ثانوي في مشروع آخر ما نسبته 25%.

2.5. لا يمكن للباحث الرئيسي تقديم مشروع بحث جديد إذا لم ينجز التصفية العلمية والمالية لمشروعه السابق.

3. آلية تقديم طلبات الدعم

3.1. يُقدّم طلب الدعم لمشروع البحث خلال الفترة من 27/2/2017 وحتى 21/4/2017 على الموقع الإلكتروني

<http://www.cnrs.edu.lb/grp/submission>

يتضمن برنامج دعم البحوث العلمية في لبنان لعامي 2017 و2018 التعليمات والإرشادات العلمية والإدارية لتقديم الطلبات، بما فيها تقديمات جديدة وتنوعاً في الخيارات العلمية وتوجهاً لبناء المزيد من التعاون بين الباحثين في الاختصاصات المتقاربة والمتكاملة على السواء.

يؤكد المجلس على ضرورة تقيّد الباحثين والمؤسسات التي ينتمون إليها بكل ما ورد في «شرعة المبادئ الأخلاقية في البحث العلمي» التي أقرها المجلس عام 2016 والتزمت بها مختلف الجامعات اللبنانية، ولا سيما البحوث التي تجري على الإنسان والأفراد شديدي الحساسية وعلى الحيوان، بالإضافة إلى احترام معايير أخلاقيات حماية البيئة والموارد الطبيعية واستدامتها. كما يؤكد المجلس على ضرورة التقيّد بمبادئ سلوكيات ومسؤوليات العلميين نحو المجتمع عامة، ومجتمع المعلومات خاصة، المقررة عالمياً (مبادئ المجلس الدولي للعلوم، منظمة اليونسكو، قمة بودابست للعلم واستخدام المعرفة...). ويولي المجلس أهمية قصوى لالتزام الباحثين بأنظمة الملكية الفكرية العائدة للنشر العلمي وبراءات الاختراع المتعارف عليها عالمياً، وتلك المذكورة في العقد الذي يوقعه الباحث والمؤسسة التي ينتمي إليها مع المجلس عند قبول المشروع.

يدعم المجلس الوطني للبحوث العلمية مشاريع البحوث المبتكرة التي لها انعكاسات مباشرة على قطاعات الإنتاج والبيئة والصحة العامة والتنمية البشرية والاقتصادية في لبنان وفقاً للأولويات والمحاور المعتمدة في اللوائح المشتركة بين المجلس وكل من الجامعات الأربع المعنية به. كما يدعم المجلس مشاريع البحوث المبتكرة في علوم الإنسان والمجتمع والتي لها انعكاسات على قطاعات الثقافة وسائر حقول التنمية البشرية والمجتمعية.

- تحديد التجهيزات المكملّة المنوي شراؤها وكلفة كل منها، وتقديم عروض أسعار قانونية.
- إعداد لائحة بالمواد الاستهلاكية مع الكميات والأسعار الفردية.
- تحديد المستوى العلمي لمساعد الباحث المنوي توظيفه وطرح أسماء المرشحين، إذا توفرت.
- 5.3. لا يحق للباحث شراء برمجيات أو تجهيزات لها طابع الاستعمال الشخصي (هاتف محمول، كمبيوتر أو ملحقاتها) من ضمن مساهمة المجلس.
- 5.4. تدفع مساهمة المجلس مباشرة للجامعة أو المؤسسة المعنية ولا يتحمل المجلس أية تعويضات عن مصاريف إدارية (Overhead) للمؤسسات التي ستنفذ فيها مشاريع البحوث.
- 5.5. يتعهد المجلس الوطني للبحوث العلمية بتسديد حصته في موازنة كل مشروع مباشرة للجامعة على 3 دفعات مفصلة على الشكل التالي:
- الدفعة الأولى: 40% من الموازنة المقررة لطيلة فترة المشروع، خلال الشهر الأول من توقيع العقد المشترك بين المجلس والجامعة والباحث.
- الدفعة الثانية: 40% من الموازنة المقررة لطيلة فترة المشروع، خلال الشهر الأول من السنة الثانية للمشروع وبعد موافقة المجلس على التقرير العلمي والتقرير المالي عن تقدم العمل والنفقات المسددة في السنة الأولى.
- الدفعة الثالثة: 20% من الموازنة خلال شهرين من انتهاء فترة المشروع وبعد موافقة المجلس على التقرير النهائي العلمي والمالي والاطلاع على نواتجه (المنشورات العلمية والمساهمات المعرفية).
- 5.6. تعتبر كل من الدفعتين الأولى والثانية بمثابة سلفة، يكون كل من الجامعة والباحث مسؤولين بالتكافل والتضامن عن حسن إدارتها، وتسدد كل منها مرفقة بالوثائق الثبوتية مع استحقاق الدفعة التي تليها.
- 5.7. يفقد الباحث حقه في الدفعة الثانية في حال لم يتم تقديم التقرير المرحلي عن إنجازات المشروع في سنته الأولى وإنجاز التصفية المالية للسنة الأولى، ويفقد حقه في الدفعة الثالثة في حال عدم تقديم التقرير النهائي وإنجاز التصفية المالية في فترة أقصاها شهر واحد من تاريخ انتهاء السنة التعاقدية الثانية، أو رفض المجلس للتقرير العلمي النهائي عن إنجازات المشروع.

على أن يتضمن المستندات التالية:

- مستند المعلومات الإدارية موقع من رئيس المؤسسة (المستنسخة إلكترونياً).
- طلب دعم لمشروع بحث.
- المستند الخاص بأخلاقيات البحث العلمي.
- السيرة الذاتية للباحث الرئيسي والباحثين المشاركين معه.
- 3.2. إذا قُبِل مشروع البحث وتضمن دراسات على الإنسان أو على الحيوان، فلا يمكن قبول المشروع بشكل نهائي قبل تزويد المجلس بموافقة خطية على بروتوكول البحث صادرة عن لجنة الأخلاقيات التابعة للمؤسسة التي ينتمي إليها الباحث الرئيسي.
- 3.3. يُلغى كل طلب غير مكتمل أو لا يستوفي جميع الشروط المذكورة أعلاه.

4. تقييم المشاريع

- 4.1. يؤخذ بالاعتبار في اختيار مشاريع البحوث توفر المعايير الأساسية التالية: عنصر الابتكار وأهداف المشروع، تأثير مشروع البحث على المسار العلمي في لبنان وعلى الصعيد العالمي، المردود الإيجابي للمشروع على المجتمع، المستوى العلمي والتقني لمشروع البحث، جودة بناء المشروع (هيكلية المشروع، المنهجيات المعتمدة....)، مستوى الباحثين العلمي وقدرتهم على تنفيذ المشروع، برنامج العمل، الإمكانيات البشرية والمادية.
- 4.2. بعد دراسة المشاريع في مرحلة أولية يعمد المجلس والجامعة لإحالتها إلى التحكيم المستقل والموازي.
- 4.3. يبلغ المجلس بالتنسيق مع الجامعة المشاريع المقبولة للدعم وبقيمة دعمها، وتعتبر قراراته في هذا الشأن نهائية وغير قابلة للتبرير أو الطعن.

5. الموازنة

- 5.1. يقدم المجلس والجامعة مناصفة دعماً مالياً لمشاريع البحوث لمدة سنتين كحد أقصى، ولبنود مبررة ومفصلة. على الباحث توزيع الاعتمادات المطلوبة وفقاً لبنود مبررة مدعومة بالوثائق في مستند طلب الدعم، على أن يتراوح الدعم الإجمالي المطلوب لتنفيذ المشروع بين 30 و 60 مليون ليرة لبنانية.
- 5.2. يُطلب إلى الباحث تبرير كل بنود الموازنة المطلوبة، وتقدير الكلفة التفصيلية للخدمات أو الدراسات أو المواد أو الأعمال الميدانية المنوي إجراؤها. لذا يجب:

6. التصفية المالية

عند إجراء التصفية المالية المرحلية أو النهائية للمشروع، تقدم الجامعة بياناً تفصيلياً بكل النفقات الفعلية التي صرفت على تنفيذ مشروع البحث المدعوم بشكل مشترك، مرفقة بنسخ عن الفواتير الأصلية.

7. التقارير المرحلية والنهائية

7.1. خلال فترة أقصاها شهر من تاريخ انتهاء السنة التعاقدية الأولى من تنفيذ المشروع، على الباحث تقديم تقرير مرحلي وفقاً للنموذج المعتمد في المجلس. يجب أن يتضمن التقرير عرضاً لما تم إنجازه في مشروع البحث دون إغراقه بأية تفاصيل أو نشاطات أخرى، والتركيز حصراً على النتائج التي توصل إليها الباحث وبرنامج العمل للسنة الثانية.

7.2. ترسل نسخة إلكترونية إلى المجلس بواسطة البريد الإلكتروني على العنوان التالي grp@cnrs.edu.lb، كما ترسل نسخة ورقية مرفقة بالتصفية المالية المرحلية لمشروع البحث بالإضافة إلى نسخ عن الفواتير العائدة لجميع النفقات ممهورة بختم الجامعة التي ينتمي إليها الباحث.

7.3. يقبل التقرير المرحلي للسنة الأولى إذا أثبت الباحث حصوله على نتائج مشجعة وواعدة، وتمكّن من تحقيق المخرجات (Outputs) التي تعهد بإنجازها في مستند مشروع البحث.

7.4. خلال فترة أقصاها شهر من تاريخ انتهاء المشروع، يقدم الباحث نسخة إلكترونية من تقريره النهائي إلى المجلس بواسطة البريد الإلكتروني على العنوان التالي grp@cnrs.edu.lb، كما ترسل نسخة ورقية مرفقة بالتصفية المالية لمشروع البحث بالإضافة إلى نسخ عن الفواتير العائدة لجميع النفقات ممهورة بختم الجامعة التي ينتمي إليها الباحث.

7.5. لا يقبل التقرير النهائي إلا إذا عرض الباحث بشكل واضح جدولاً مفصلاً يبيّن فيه ما تم إنجازه مقارنة مع تصوره لمخرجات المشروع عند قبوله، على أن لا يتضمن سوى ما له علاقة مباشرة بمشروع البحث المدعوم من المجلس دون إغراقه بأية تفاصيل أو نشاطات أخرى والتركيز حصراً على النتائج التي توصل إليها الباحث.

7.6. يعتمد المجلس في تقييم التقرير النهائي على الأهمية العلمية للإنجازات والمقالات الصادرة عن الباحث وذات علاقة مباشرة بمشروع البحث المدعوم من المجلس، على

أن يتم النشر في دورية علمية عالمية محكمة بما فيها المجلة العلمية اللبنانية (Lebanese Science Journal) أو كمساهمة علمية في أحد الكتب المتخصصة شرط أن يوافق عليها المجلس ويعتبرها بمثابة نشر علمي محكم.

8. إنهاء مشروع البحث دون تحقيق نتائج

- 8.1. إذا أنهى الباحث مشروع البحث دون تحقيق نتائج يوافق عليها المجلس في التقرير النهائي للمشروع:
 - يمكن للمجلس أن يحجب الدفعة الثالثة المقررة للمشروع.
 - يتوقف المجلس عن دعم أي مشروع جديد للباحث الرئيسي في المستقبل.
- 8.2. إذا لم ينشر الباحث في دورية أو في مراجع علمية محكمة:
 - يتوقف المجلس عن دعم أي مشروع جديد للباحث الرئيسي في المستقبل.
 - كما يمكن للمجلس أن يعيد دراسة مشاريع بحوث جديدة للباحث الرئيسي في حال تمكن متأخراً من نشر مقالة علمية محكمة ذات علاقة مباشرة بمشروع البحث.

9. تعديل مشروع البحث

على الباحث أن يتقيد بجميع بنود العقد ومراحل تنفيذ المشروع ولا يحق له إجراء أي تعديل دون الحصول على موافقة مسبقة من المجلس ومن الجامعة التي ينتمي إليها.

10. تمديد فترة تنفيذ المشروع

في حال لم يتمكن الباحث من إنجاز مشروع البحث في الفترة المحددة للتنفيذ يمكن تمديد المشروع لوقت إضافي، دون تخصيص أي اعتمادات إضافية (ولا يتعدى مجمل التمديد سنة واحدة). على أن يقدم الباحث طلب التمديد موقفاً من الجامعة خلال شهرين قبل نهاية الفترة التعاقدية. إذا لم يتقيد الباحث بهذه الأحكام، يمكن للمجلس اتخاذ الإجراءات الإدارية والمالية المناسبة.

11. (بند إلزامي)

ذكر دعم المجلس في جميع المنشورات الصادرة عن مشروع البحث

Conseil National de la Recherche Scientifique du Liban et l'Université

- «This project has been funded with support from the National Council for Scientific Research in Lebanon and the University

- وإذا لم يتقيد الباحث بهذه الأحكام، يعتبر ذلك إخلالاً بأحكام هذا العقد ويمكن أن يؤدي إلى إيقاف أي دعم مالي وعدم قبول أي مشروع بحث جديد للباحث.

يتوجب على الباحث ذكر دعم المجلس والجامعة بشكل واضح وصريح في كل المنشورات العلمية (في اللغة المعتمدة لكتابتها) بما فيها الملصقات ووقائع عمل المؤتمرات التي تصدر عنه أو في أي مساهمة علمية تنتج عنه وبالشكل التالي:

- «مشروع مدعوم من المجلس الوطني للبحوث العلمية في لبنان والجامعة»
- «Ce projet a été financé avec le soutien du

الموازنة والمساهمات المقترحة والموافق عليها من الجامعات المعنية في إعلان 2018-2017

الجامعة	مساهمة المجلس	مساهمة الجامعة
الجامعة اللبنانية	١٢٠٠ مليون ليرة لبنانية	١٢٠٠ مليون ليرة لبنانية
الجامعة الأميركية في بيروت	١٢٠٠ مليون ليرة لبنانية	١٢٠٠ مليون ليرة لبنانية
جامعة القديس يوسف	٦٠٠ مليون ليرة لبنانية	٦٠٠ مليون ليرة لبنانية
جامعة الروح القدس الكسليك	٣٠٠ مليون ليرة لبنانية	٣٠٠ مليون ليرة لبنانية
مجموع مساهمة المجلس	٣,٣ مليار ليرة لبنانية	
مجموع مساهمة الجامعات الأربع	٣,٣ مليار ليرة لبنانية	
العدد الاجمالي للمشاريع الممولة	نحو ٢٠٠ مشروع	
قيمة الدعم لكل مشروع	بين ٣٠ و ٦٠ مليون ليرة لبنانية	

Budget distribution for joint projects (Co-funded between the CNRS and the University) *

Maximum % of the total funding

Description	CNRS	USJ	AUB	USEK	UL
Indemnities for research assistant or M.Sc. students working within the project	40	25	35	20	20
Consumable, experimental costs and laboratory testing	40	35	35	30	30
Clinical, Field work or survey costs (expenses & labor)	20	10	20	20	20
Participation in International Conferences: Travel cost (up to 2000 USD to European countries, up to 3000 to USA per project) + Registration fees	-	20	-	20	20
Publication and Results dissemination; subscription to database and archive (for social sciences only)	-	5	5	5	5
Miscellaneous	-	5	5	5	5

- Reference: Agreement signed between the CNRS, UL, AUB, USJ, and USEK.

When one of the above budget line is not needed for the implementation of the project, the respective budget line percentage can be redistributed among other eligible lines, respecting an increase of no more than 10% per budget line.

التوجهات العلمية المعتمدة لعامي 2017 و 2018

يقبل المجلس مشاريع بحوث في أحد المحاور التالية:

Cultural Heritage

- Archaeology
- Protection, conservation and restoration of artifacts and ancient manuscripts
- Archaeometry

Arabic Language and History

- Arabic linguistics, dynamism and history
- Cognitive linguistic in Arabic
- History of Science
- Arabization of software

Sociology and Ethics

- Migration sociology
- Conflict resolution and Post-conflict societies
- Gender and feminist studies
- Ethics in media coverage of conflicts conventional and social medias

Business, Economics and Finance

- Entrepreneurial University and innovation
- Economy of conflict areas
- Lebanon as potential destination for offshoring
- Actuarial science and Financial risk management
- Mathematical and computer modeling applied to finance and economy
- Business information decision systems
- International finance and emerging markets
- Entrepreneurship
- Gender diversity
- Corporate governance
- Cross-cultural management
- Digital marketing
- Internal and external control
- Consumer behavior
- Enhancing work conditions
- Asset pricing, risk management and volatility modeling

Medical Sciences

- Addictive Diseases
- Cancer Research
- Cardiovascular diseases
- Clinical pharmacology. Pharmacy
- Clinical Immunology and Immunopathology
- Clinical Biochemistry
- Clinical Genetics
- Radiotherapy
- Diseases of Bones and Joints
- Endocrinology
- Geriatrics

- Infectious Diseases
- Medical Microbiology
- Mental Disorders, Psychosomatic Diseases
- Metabolic Disorders
- Methods of Epidemiology and Preventive Medicine
- Psychiatry
- Neurophysiology and Brain Research.
- Public Health and Health Services
- Respiratory Diseases
- Ethics in medicine and medical research

Agriculture and Food

- Challenges of agricultural activities
- Food Security
- Food safety & food industry
- Veterinary medicine
- Pest and Alien species

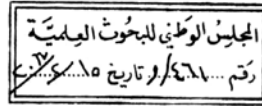
Environment and Natural Resources

- Valorization of Lebanese coastal zones
- Petroleum studies
- Sustainable water management
- Renewable energy
- Biodiversity and speciation
- Mitigation & management of natural risks
- Sociology of risk
- Air quality
- Urban planning in the age of climate change
- Environmental law
- Environmental risks and waste treatment.

Basic Science and Engineering

- Theoretical & Particle physics
- Peaceful use of nuclear energy and technics
- Forensic chemistry
- Green chemistry
- Biomedical engineering
- Molecular & Cellular Biology
- Genetics
- Architecture and Design
- Civil and Environmental Engineering
- Chemical Engineering
- Ergonomy
- Electrical, Computer and Communications Engineering
- Industrial Engineering and Management
- Modern Imaging and vision
- Mechanical Engineering
- Nanotechnology and nanoengineering.
- Telecommunications.

اتفاقيات تعاون بين المجلس الوطني للبحوث العلمية والجامعة اللبنانية، والجامعة الأميركية في بيروت، وجامعة الروح القدس الكسليك، وجامعة القديس يوسف، لدعم مشاريع البحوث العلمية.



المجلس الوطني للبحوث العلمية

اتفاقية تعاون بين المجلس الوطني للبحوث العلمية وجامعة الروح القدس الكسليك لدعم مشاريع البحوث العلمية

1. الإعلان:

- 1.1- يصدر المجلس الوطني للبحوث العلمية إعلاناً خاصاً مشتركاً مع جامعة الروح القدس الكسليك موجّهاً حصراً لأساتذة وباحثي جامعة الروح القدس الكسليك الذين يستوفون شروط البرنامج.
- 1.2- تعطى الأولوية في المشاريع التي تحظى بتمويل مشترك للمشاريع التي تديرها مجموعة من الباحثين والتي تتناول محاور علمية متكاملة ومتعددة وتتميز بالأثر الإيجابي على الإنسان والطبيعة والمجتمع.
- 1.3- يضع الطرفان جدولاً بمواعيد إصدار الإعلان وقبول المشاريع والفترات الزمنية اللازمة للتحكيم والتصنيف وإعلان النتائج، على أن يتم إنجاز ذلك بين شهري شباط وأيلول من السنة التي يطلق فيها الإعلان المشترك.

2. مدة المشاريع المشتركة:

يمول الطرفان مشاريع البحوث لمدة سنتين، قابلة للتجديد دون موازنات إضافية لمدة سنة واحدة كحد أقصى.

3. الأولويات العلمية:

يتفق الطرفان على لائحة الأولويات العلمية التي يرغبان باعتمادها في كل إعلان وفقاً للأهمية وتوفر الموارد البشرية المختصة في الجامعة.

4. تقديم الطلبات:

تقدم الطلبات على الموقع الإلكتروني الخاص بالبرنامج في المجلس الوطني للبحوث العلمية من خلال مكتب نائب الرئيس للشؤون الأكاديمية في الجامعة و/أو مكتب نائب الرئيس للشؤون الأكاديمية في الجامعة. عند انتهاء فترة تقديم الطلبات يناقش الطرفان الشروط الإدارية وملامحة المحاور العلمية للمشاريع مع الأولويات العلمية المعتمدة بهدف تحديد المشاريع المؤهلة للتحكيم العلمي.

5. التحكم:

يعتمد الطرفان وثيقة موحدة للتحكم العلمي (على أن تتضمن مؤشرات واضحة لتبيان أهمية المشروع، الأثر المجتمعي، عناصر الابتكار، أهلية الباحث للتنفيذ، توفر التجهيزات الأساسية لتنفيذ المشروع، الخبرة المتراكمة لدى الباحث، دور طلبة الدكتوراه والدراسات العليا، احترام شرعة المبادئ الأخلاقية للبحث العلمي، ...)، ويتعهد الطرفان بانجاز التحكم وفقاً للمعايير الأكاديمية - العلمية والحيادية المطلقة، على أن يتم ذلك خلال فترة لا تتعدى 6 أسابيع، بشكل مواز ومستقل، في كل من جامعة الروح القدس الكسليك والمجلس الوطني للبحوث العلمية.

6. تصنيف المشاريع المقبولة:

فور إنجاز التحكم يجتمع الطرفان لمقارنة نتائج تحكم المشاريع واعتماد لائحة موحدة بالمشاريع المقبولة للتمويل المشترك. تغلب المشاريع التي دالت تحكماً إيجابياً من الطرفين بحدود 80% (مع قبول مبدئي بفارق لا يتجاوز 5 نقاط)، وعلى اللجنة المشتركة أن تعيد درس المشاريع التي دالت علامات متناقضة أو أن تعمد لإجراء تحكم ثالث لها إن دعت الضرورة.

7. موازنة المشروع المشترك:

اتفق الطرفان على تمويل البرنامج لإعلان 2017 - 2018، وفقاً للآتي:

7.1- يخصص المجلس الوطني للبحوث العلمية مبلغاً قدره ثلاثماية مليون ليرة لبنانية لتمويل المشاريع المقبولة في البرنامج المشترك لمدة سنتين على أن لا تزيد نسبة تمويله لكل مشروع عن 50% من مجمل موازنة المشروع.

7.2- تخصص جامعة الروح القدس الكسليك مبلغاً قدره ثلاثماية مليون ليرة لبنانية، على الأقل، لتمويل المشاريع المقبولة في البرنامج المشترك لمدة سنتين، على أن لا تقل نسبة تمويلها لكل مشروع عن 50% من مجمل موازنة المشروع.

7.3- يمكن لجامعة الروح القدس الكسليك أن توفر للمشروع دعماً مالياً إضافياً أو شراء تجهيزات خاصة به من خارج المبلغ المخصص للبرنامج المشترك (البند 7.2).

7.4- يجب أن يتضمن كل مشروع تفاصيل عن أوجه النفقات المتوقعة وتحديد مصدريها (المجلس أو الجامعة). علماً أن تمويل المجلس ينحصر بالنفقات التشغيلية لتنفيذ المشروع، والأعمال الحقلية والدراسات الإحصائية واليد العاملة المؤقتة والتجهيزات الصغيرة والمواد الاستهلاكية. أما بقية الاحتياجات مثل تنظيم المؤتمرات وإصدار الكتب والمهام الخارجية (السفر والإقامة)، والمبالغ الإضافية لتأمين التجهيزات الكبرى (والتي تبقى ملكاً للجامعة)، والتعويضات والتقديمات الاجتماعية بما في ذلك التأمينات اللازمة للمساعدین العلميين ضمن نطاق المشروع، فتقع على عاتق الجامعة في موازنة المشروع.

2

7.5- يتعهد المجلس الوطني للبحوث العلمية بتسديد حصته في موازنة كل مشروع مباشرة للجامعة على 3 دفعات مفصلة على الشكل التالي:

الدفعة الأولى: 40% من الموازنة المقررة لطيلة فترة المشروع، خلال الشهر الأول من توقيع العقد المشترك بين المجلس والجامعة والباحث.

الدفعة الثانية: 40% من الموازنة المقررة لطيلة فترة المشروع، خلال الشهر الأول من السنة الثانية للمشروع وبعد موافقة المجلس على التقرير العلمي والتقرير المالي عن تقدم العمل والنفقات المسددة في السنة الأولى.

الدفعة الثالثة: 20% من الموازنة بعد موافقة المجلس على التقرير النهائي العلمي والمالي، والإطلاع على نواتجه (المنتورات العلمية، المساهمات المعرفية، ...).

تعتبر كل من الدفعتين الأولى والثانية بمثابة سلفة، يكون كل من الجامعة والباحث مسؤولين بالتكاليف والتزامان عن حسن إدارتها، وتسد كل منها مرفقة بالوثائق الثبوتية مع استحقاق الدفعة التي تلحقها.

7.6- يقوم المجلس الوطني للبحوث العلمية بإجراء عملية تدقيق مالي لكل النفقات المتعلقة بالجزء الممول منه في موازنة مشروع البحث، وفقاً للنظام المالي المعتمد لديه، ويودع جامعة الروح القدس الكسليك نسخة عنه مع ملاحظاته في حال مخالفته لنبود العقد، لاتخاذ الإجراءات المناسبة.

7.7- تقوم جامعة الروح القدس الكسليك بإجراء التدقيق المالي لكل النفقات المتعلقة بالجزء الممول منها في موازنة مشروع البحث، وفقاً للنظام المالي المعتمد لديها، وتودع المجلس نسخة عنه لإكمال ملف المشروع والباحث المعني به.

7.8- على الباحثين المستفيدين من دعم البرنامج المشترك أن يذكروا صراحة وبشكل واضح الدعم المالي والعلمي للمجلس الوطني للبحوث العلمية والجامعة، في كل المقالات العلمية والمحاضرات والمطبوعات والكتب التي تنتج عن المشروع.

7.9- لا يمكن للباحث الرئيسي تقديم مشروع جديد إلا بعد إنجاز التصفية العلمية والمالية للمشروع السابق.

8. إقرار المشاريع المقبولة وموازنتها:

8.1- يرفع أمين عام المجلس الوطني للبحوث العلمية لائحة بالمشاريع المقبولة مع موازنتها التفصيلية إلى مجلس الإدارة للموافقة عليها.

8.2- تتخذ جامعة الروح القدس الكسليك القرارات الإدارية والمالية اللازمة وفقاً لنظامها، للموافقة النهائية على المشاريع الممولة بشكل مشترك وتوقيع العقد الخاص بكل منها.

9. حُذِّت مدة هذه الاتفاقية بأربع سنوات (إعلان مشترك)، على أن يتفق الطرفان قبل إطلاق الإعلان الثاني على قيمة الدعم المشترك والأولويات العلمية.

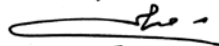
تم التوقيع في السرايا الكبير برعاية رئيس مجلس الوزراء الأستاذ سعد الحريري.

الجامعة اللبنانية



الرئيس
فؤاد أيوب

المجلس الوطني للبحوث العلمية



الأمين العام
معين حمزة

بيروت في 13 شباط 2017

4

9. حُذِّت مدة هذه الاتفاقية بأربع سنوات (إعلان مشترك)، على أن يتفق الطرفان قبل إطلاق الإعلان الثاني على قيمة الدعم المشترك والأولويات العلمية.

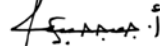
تم التوقيع في السرايا الكبير برعاية رئيس مجلس الوزراء الأستاذ سعد الحريري.

المجلس الوطني للبحوث العلمية



الأمين العام
معين حمزة

جامعة الروح القدس الكسليك



الأب الرئيس
جورج حبيقة

بيروت في 13 شباط 2017

4

9. حُذِّت مدة هذه الاتفاقية بأربع سنوات (إعلان مشترك)، على أن يتفق الطرفان قبل إطلاق الإعلان الثاني على قيمة الدعم المشترك والأولويات العلمية.

تم التوقيع في السرايا الكبير برعاية رئيس مجلس الوزراء الأستاذ سعد الحريري.

جامعة القديس يوسف



الأب الرئيس
سليم نخل

المجلس الوطني للبحوث العلمية



الأمين العام
معين حمزة

بيروت في 13 شباط 2017

4

9. حُذِّت مدة هذه الاتفاقية بأربع سنوات (إعلان مشترك)، على أن يتفق الطرفان قبل إطلاق الإعلان الثاني على قيمة الدعم المشترك والأولويات العلمية.

تم التوقيع في السرايا الكبير برعاية رئيس مجلس الوزراء الأستاذ سعد الحريري.

المجلس الوطني للبحوث العلمية



الأمين العام
معين حمزة

الجامعة الأمريكية في بيروت



الرئيس
فضلو ر. الخوري

بيروت في 13 شباط 2017

4

برنامج دعم البحوث العلمية في لبنان لعامي 2017-2018 الجامعات الأخرى ومراكز البحوث

برنامج دعم مشاريع البحوث العلمية لعامي 2017-2018 متاح لكل العلميين والجامعيين العاملين بوقت كامل في المراكز البحثية والجامعات باستثناء الجامعة اللبنانية والجامعة الأميركية في بيروت وجامعة القديس يوسف وجامعة الروح القدس الكسليك.

1. مشاريع البحوث التي يدعمها المجلس

يدعم المجلس الوطني للبحوث العلمية مشاريع البحوث المبتكرة التي لها انعكاسات مباشرة على قطاعات الإنتاج والبيئة والصحة العامة والتنمية البشرية والاقتصادية في لبنان وفقاً للأولويات والمحاور المعتمدة في سياسته الوطنية للعلوم والتكنولوجيا والإبداع «STIP». كما يدعم المجلس مشاريع البحوث المبتكرة في علوم الإنسان والمجتمع والتي لها انعكاسات على قطاعات الثقافة وسائر حقول التنمية البشرية.

2. أولويات المجلس

يجب أن يكون المحور العلمي لمشروع البحث متلائماً مع التوجهات العلمية المعتمدة لدى المجلس «راجع صفحة 9».

3. مؤهلات الباحث الرئيسي صاحب المشروع

يدعم المجلس مشاريع البحوث التي يقدمها باحث رئيسي :
3.1. من الأساتذة والباحثين المتفرّغين في الجامعات العاملة في لبنان ومراكز البحوث التابعة للمجلس الوطني للبحوث العلمية وغيرها من مراكز البحوث المقبولة لدى المجلس باستثناء الجامعة اللبنانية والجامعة الأميركية في بيروت وجامعة القديس يوسف وجامعة الروح القدس-الكسليك.
لا تدعم المشاريع المقدمة من الأساتذة المتعاقدين بالساعة أو تلك المقدمة من غير حملة الدكتوراه.
3.2. من الأطباء العاملين بدوام كلي أو جزئي في المؤسسات الجامعية الاستشفائية.

3.3. يشترط بالباحث الرئيسي أيضاً أن يكون قد نشر مقاليتين علميتين على الأقل من خارج أطروحة الدكتوراه على أن تكون واحدة منها على الأقل ذات علاقة مباشرة بموضوع البحث ونُشرت خلال السنوات الخمس السابقة

لتقديم الطلب.

3.4. يمكن للباحث الرئيسي أن يكون باحثاً مشاركاً في مشروع ثانٍ يدعمه المجلس. على أن لا تتعدى مسؤوليته في المشروع الآخر ما يعادل 30% من الوقت.
3.5. لا يمكن للباحث الرئيسي تقديم مشروع بحث جديد إذا كان لديه شرط نشر علمي، أو أي تصفية مالية عالقة.

4. آلية تقديم طلبات الدعم لمشاريع البحوث

4.1. يُقدّم طلب الدعم لمشروع البحث خلال الفترة التي يحددها المجلس بواسطة الانترنت (Online).
ويتضمن المستندات التالية والموجودة على موقع المجلس: <http://www.cnrs.edu.lb/grp/submission>
• مستند المعلومات الإدارية موقّع من رئيس المؤسسة (نسخة الكترونية).
• طلب دعم لمشروع بحث.
• السيرة الذاتية للباحث الرئيسي والباحثين المشاركين معه.

4.2. إذا قُبِل مشروع البحث وتضمن دراسات على الإنسان أو على الحيوان، فلا يمكن توقيع العقد قبل تزويد المجلس بموافقة خطية على بروتوكول البحث صادرة عن لجنة الأخلاقيات التابعة للمؤسسة التي ينتمي إليها الباحث الرئيسي.

4.3. يُلغى كل طلب غير مكتمل أو لا يستوفي جميع الشروط المذكورة أعلاه.

5. تقييم مشاريع البحوث

5.1. يتم اختيار مشاريع البحوث سنوياً على أساس تنافسي، ويؤخذ بعين الاعتبار توفر المعايير الأساسية التالية: عنصر الابتكار وأهداف المشروع، تأثير مشروع البحث على المسار العلمي، المردود الإيجابي للمشروع على

- الدفعة الأولى: 40% من الموازنة المقررة لطيلة فترة المشروع، خلال الشهر الأول من توقيع العقد المشترك بين المجلس والجامعة والباحث.
- الدفعة الثانية: 40% من الموازنة المقررة لطيلة فترة المشروع، خلال الشهر الأول من السنة الثانية للمشروع وبعد موافقة المجلس على التقرير العلمي والتقرير المالي عن تقدم العمل والنفقات المسددة في السنة الأولى.
- الدفعة الثالثة: 20% من الموازنة خلال شهرين من انتهاء فترة المشروع وبعد موافقة المجلس على التقرير النهائي العلمي والمالي، والاطلاع على نواتجه (المنشورات العلمية، المساهمات المعرفية، ...).

تعتبر كل من الدفعتين الأولى والثانية بمثابة سلفة، يكون كل من الجامعة والباحث مسؤولين بالتكافل والتضامن عن حسن إدارتها، وتسدد كل منها مرفقة بالوثائق الثبوتية مع استحقاق الدفعة التي تليها.

يفقد الباحث حقه في الدفعة الثانية في حال لم يتم تقديم التقرير المرحلي عن إنجازات المشروع في سنته الأولى وإنجاز التصفية المالية للسنة الأولى ويفقد حقه في الدفعة الثالثة في إحدى الحالتين التاليتين:

- عدم تقديم التقرير النهائي وإنجاز التصفية المالية في فترة أقصاها شهر واحد من تاريخ انتهاء السنة التعاقدية الثانية.
- رفض المجلس للتقرير العلمي النهائي عن إنجازات المشروع.

المجتمع اللبناني، المستوى العلمي والتقني لمشروع البحث، جودة بناء المشروع (هيكلية المشروع، الطرق المستخدمة...)، مستوى الباحثين العلمي وقدرتهم على تنفيذ المشروع، برنامج العمل، الإمكانيات البشرية والمادية....

5.2. بعد دراسة المشاريع في مرحلة أولية يعمد المجلس لإحالتها إلى التحكيم.

6. موازنة مشاريع البحوث

6.1. يمكن للمجلس أن يقدم دعماً مالياً لمشاريع البحوث لستين كحد أقصى، ولبنود مبررة ومفصلة. على الباحث توزيع الاعتمادات المطلوبة وفقاً للبنود المفصلة مدعومة بالوثائق في مستند طلب الدعم، على أن لا تتجاوز 20 مليون ليرة لبنانية في السنة.

6.2. يُطلب إلى الباحث تبرير كل بنود الموازنة المطلوبة، وتقدير الكلفة التفصيلية للخدمات أو الدراسات أو المواد أو الأعمال الميدانية المنوي إجراؤها. لذا يجب:

- تحديد التجهيزات المكملة المنوي شراؤها وكلفة كل منها، وتقديم عرض أسعار.
- إعداد لائحة بالمواد الاستهلاكية مع الكميات والأسعار الفردية.
- تحديد المستوى العلمي لمساعد الباحث المنوي توظيفه وطرح أسماء مرشحين.

6.3. خلال تنفيذ المشروع لا يمكن إدخال أي تعديل على بنود الموازنة.

6.4. لا يحق للباحث شراء برمجيات أو تجهيزات لها طابع الاستعمال الشخصي (هاتف محمول، كمبيوتر أو ملحقاتها) من ضمن مساهمة المجلس.

6.5. تدفع مساهمة المجلس مباشرة للجامعة أو المؤسسة المعنية ولا يتحمل المجلس أية تعويضات عن مصاريف إدارية (Overhead) للمؤسسات التي ستنفذ فيها مشاريع البحوث. تُعطى الأولوية للمشاريع التي تتمتع بتمويل إضافي من الجامعة التي ينتمي إليها الباحث أو من أي جهات أخرى على أن يذكر ذلك بوضوح (قيمة الدعم ومدته...).

7. كيفية دفع مساهمة المجلس

يتعهد المجلس الوطني للبحوث العلمية بتسديد حصته في موازنة كل مشروع مباشرة للجامعة على 3 دفعات مفصلة على الشكل التالي:

Requested Fund from CNRS-L

Description	Maximum % of the Total Funding
Indemnities for research assistant or M.Sc. students working within the project	40
Consumable, experimental costs and laboratory testing	30
Clinical, Field work or survey costs (expenses & labor)	15
Publication and Results dissemination; subscription to database and archive (for social sciences only)	10
Miscellaneous	5

لمخرجات المشروع عند قبوله، على أن لا يتضمن سوى ما له علاقة مباشرة بمشروع البحث المدعوم من المجلس دون إغراقه بأية تفاصيل أو نشاطات أخرى والتركيز حصراً على النتائج التي توصل إليها الباحث.

9.6. يعتمد المجلس في تقييم التقرير النهائي على الأهمية العلمية للمنجزات والمقالات الصادرة عن الباحث وذات علاقة مباشرة بمشروع البحث المدعوم من المجلس، على أن يتم النشر في دورية علمية عالمية محكمة بما فيها المجلة العلمية اللبنانية (Lebanese Science Journal) أو كمساهمة علمية في أحد الكتب المتخصصة شرط أن يوافق عليها المجلس ويعتبرها بمثابة نشر علمي محكم.

10. إنهاء مشروع البحث دون تحقيق نتائج

إذا أنهى الباحث مشروع البحث دون تحقيق نتائج أو إذا لم ينشر في دورية أو في مراجع علمية محكمة:

10.1. يمكن للمجلس أن يحجب الدفعة الثانية المقررة لمشاريع السنة الواحدة أو الدفعة الثالثة لمشاريع السنتين.

10.2. يتوقف المجلس عن دعم أي مشروع جديد للباحث الرئيسي في المستقبل.

10.3. يمكن للمجلس أن يعيد دراسة مشاريع بحوث جديدة للباحث الرئيسي في حال تمكن متأخراً من نشر مقالة علمية محكمة ذات علاقة مباشرة بمشروع البحث.

11. تعديل مشروع البحث

على الباحث أن يتقيد بجميع بنود العقد ومراحل تنفيذ المشروع ولا يحق له إجراء أي تعديل دون الحصول على موافقة مسبقة من المجلس ومن رئاسة المؤسسة التي ينتمي إليها الباحث.

12. تمديد فترة تنفيذ مشروع البحث

في حال لم يتمكن الباحث من إنجاز مشروع البحث في الفترة المحددة للتنفيذ يمكن تمديد المشروع لوقت إضافي، دون تخصيص أي اعتمادات إضافية (ولا يتعدى مجمل التمديد سنة واحدة).

على أن يقدم الباحث طلب التمديد موقعاً من المؤسسة خلال شهرين قبل نهاية الفترة التعاقدية.

إذا لم يتقيد الباحث بهذه الأحكام، يمكن للمجلس اتخاذ الإجراءات الإدارية والمالية المناسبة.

8. التصفية المالية المرحلية والنهائية للمشروع

عند إجراء التصفية المالية المرحلية أو النهائية للمشروع، يُطلب إلى الجامعات ومراكز البحوث المستقبلية للمشاريع أن تقدم بياناً تفصيلياً بالنفقات الفعلية التي صرفت على تنفيذ مشروع البحث المدعوم من المجلس، مرفقة بنسخ عن الفواتير الأصلية.

كذلك يمكن للمجلس أن يطلب الاطلاع على الوثائق الثبوتية العائدة لنفقات تنفيذ المشروع المتعلقة باليد العاملة المؤقتة أو بمساعدي الباحث فيجب ذكر: الاسم، الرتبة العلمية، وحدة العمل والأجر اليومي أو الشهري.

كذلك، لا يمكن تدوير مبالغ المشاريع المدعومة لسنتين والتي لم تصرف خلال السنة الأولى إلا في حالات استثنائية.

9. التقارير المرحلية والنهائية

9.1. خلال فترة أقصاها شهر من تاريخ انتهاء السنة التعاقدية الأولى من تنفيذ المشروع، على الباحث تقديم تقرير مرحلي وفقاً للنموذج المعتمد في المجلس. يجب أن يتضمن التقرير عرضاً لما تم إنجازه في مشروع البحث دون إغراقه بأية تفاصيل أو نشاطات أخرى، والتركيز حصراً على النتائج التي توصل إليها الباحث وبرنامج العمل للسنة الثانية.

9.2. ترسل نسخة إلكترونية إلى المجلس بواسطة البريد الإلكتروني على العنوان التالي grp@cnrs.edu.lb، كما ترسل نسخة ورقية مرفقة بالتصفية المالية المرحلية لمشروع البحث بالإضافة إلى نسخ عن الفواتير العائدة لجميع النفقات ممهورة بختم الجامعة التي ينتمي إليها الباحث.

9.3. يقبل التقرير المرحلي للسنة الأولى إذا أثبت الباحث حصوله على نتائج مشجعة وواعدة، وتمكن من تحقيق المخرجات (Outputs) التي تعهد بإنجازها في مستند مشروع البحث.

9.4. خلال فترة أقصاها شهر من تاريخ انتهاء المشروع، يقدم الباحث نسخة إلكترونية من تقريره النهائي إلى المجلس بواسطة البريد الإلكتروني على العنوان التالي grp@cnrs.edu.lb، كما ترسل نسخة ورقية مرفقة بالتصفية المالية لمشروع البحث بالإضافة إلى نسخ عن الفواتير العائدة لجميع النفقات ممهورة بختم الجامعة التي ينتمي إليها الباحث.

9.5. لا يقبل التقرير النهائي إلا إذا عرض الباحث بشكل واضح جدولاً مفصلاً يبين فيه ما تم إنجازه مقارنة مع تصوره

- « مشروع مدعوم من المجلس الوطني للبحوث العلمية،
لبنان»



حفل توقيع الاتفاقية في الصحف المحلية

[illegible]